

توصيات بشأن عمل المانحين مع المجتمع المدني في مجال منع التطرف العنيف

لمحة عامة

تحدّد هذه الوثيقة الصادرة عن مجموعة تبادل الحلول العالمية¹ الخطوط العريضة لتوصيات المجتمع المدني للمانحين الذين يمولون لـ و المهتمّين بتمويل برامج منع التطرف العنيف² محلياً و/أو من خلال التنمية أو الأشكال الأخرى من المساعدات الأجنبية. وتعكس هذه الوثيقة الإسهامات التي تقدّمت بها مجموعة متنوّعة من منظمات المجتمع المدني الدولية والمحليّة، وشبكات المنظمات الأهليّة، بما في ذلك الجمعيات التي يقودها شباب ونساء من إفريقيا وأوروبا وآسيا الوسطى والجنوبيّة والجنوبيّة الشرقيّة والشرق الأوسط. وتعمل هذه المنظمات والشبكات على منع التطرف العنيف من خلال التّهُج التي تتضمّن بناء السلام وفضّ النزاعات والشباب والمساواة بين الجنسين أو التمكين الاجتماعي وبناء القدرة على الصمود وإعادة التأهيل وإعادة الدمج. إلى ذلك، تتضمّن هذه الوثيقة بعضاً من الدروس المستخلصة من "الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحليّة وتعزيز قدرتها على التكيف" وهو صندوق منع التطرف العنيف المتعدّد الأطراف النّذّي. يتخذ من جنيف مقراً له.

وقد تمّ تصميم التوصيات على نحو يعكس تسلسل عمليّة تقديم المنح التي يعتمدها العديد من المانحين خلال الدورة الاعتياديّة لتمويل برامج منع التطرف العنيف. وقد صمّمت هذه البنية لتمكين المانحين الحكوميين من أخذ منظورات المجتمع المدني بالاعتبار في كلّ من مجالات العمل الأساسيّة هذه، بما فيها: كفيّة تحديد الحكومات لأولوياتها التمويليّة؛ وكفيّة تصميمها لبرامجها؛ وكفيّة اختيارها للمنظمات التي تقدّ لها الدعم؛ وكفيّة توزيعها للتمويل؛ وكفيّة قيامها بالتقييم والتواصل مع الجمهور بشأن البرامج التي ستمولها.

و ضمّن التوصيات الأساسيّة ما يلي:

1. ضمان استرشاد القرارات بالأبحاث والتحليل المستقلّة والقائمة على البيانات فيما يتعلّق باختيار برامج منع التطرف العنيف التي تتولّى قيادتها جهات محلّيّة لتقديم الدعم لها والطريقة الفضلى لإشراك المجتمع المدني وغيره من الجهات المحليّة المعنيّة على نحوٍ فعّال خلال الدورة البرمجيّة لمنع التطرف العنيف، وذلك تعزيزاً للشفافيّة، والشراكة، وتشاطر المسؤوليّة.
2. تسهيل مشاركة الممثلين المحليين للمانحين والجهات المحليّة الأخرى في جميع نواحي الدورة البرمجيّة لمنع التطرف العنيف
3. الأخذ بنصائح المنظمات الشعبيّة التي غالباً ما تتصدّر جهود منع التطرف العنيف، والتي تطلّع على تكتيكات التكيف السريعة التحول لحركات التطرف العنيف التي تنشط في مناطقها.
4. تلبية الحاجة إلى ضمان تقبّل الحكومات المضيفة لمشاريع برامج منع التطرف العنيف المدعومة من المانحين، ما قد يكتسي أهمية حيويّة لتحقيق نجاح مبادرات برامج منع التطرف العنيف التي تقودها منظمات المجتمع المدني و ي ضمان استدامتها، بهدف دعم الجهات الفاعلة التي تتمتع بأكبر قدر من المصداقيّة وإمكانيّة التأثير في المجتمعات المهمشة.

تسعى مجموعة "تبادل الحلول العالمية" GSX إلى الجمع ما بين صانعي السياسات والممارسين من مختلف القطاعات القطاعات ووجهات النظر لتبادل المعارف والحلول. وتتألّف المجموعة التوجيهيّة لتبادل الحلول العالمية من مركز جنيف للسياسات الأمنيّة GCSP، والمركز الد، ولي لأمن التعاون Global Center وشبكة العمل الدولية للمجتمع المدني ICAN، التي تقود التحالف النسائي للقيادة الأمنيّة WASL، ومشروع الوقاية، والمعهد الملكي الموحد للدراسات الدفاعيّة والأمم RUSI، ومنظمة البحث عن أرضيّة مشتركة، SFCC. ويكمن الهدف منها في تقديم حيزٍ محدّد الهيكلية لمنظمات المجتمع المدني، بما فيها المنظمات التي تقودها نساء والجهات المحليّة الأخرى، للتفاعل وإعلام صانعي السياسات بالحقائق على الأرض، ولتبادل التوصيات القابلة للتطبيق والحلول العمليّة، لتوفير الإعلام الجماعي وتحسين الممارسات في مجال برامج منع التطرف العنيف. وفي حين أنّ أعضاء المجموعة التوجيهيّة يرحبون بتنوّع الآراء هذا كوسيلة للتوصل إلى نتائج أفضل، فإنّ الآراء المعرب عنها في هذه الوثيقة لا تعكس بالضرورة وجهة نظر جميع الأعضاء والشركاء.

ما من تعريف متفق عليه لمنع التطرف العنيف أو مكافحة التطرف العنيف، أو حتّى "التطرف العنيف". ولأغراض هذه الوثيقة، وبناءً على التعريف المستخدم لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، يُعرّف التطرف العنيف "بالترويج للآراء التي تحثّ على العنف وتحرّض عليه دعماً لمعتقدات محدّدة، وتوجّه الحقد الذي من شأنه أن يؤدي إلى عنف بين المجتمعات لدوافع سياسيّة أو عقائديّة". ويتضمّن منع التطرف العنيف التدابير غير الحركيّة لمنع التطرف العنيف ومكافحته.

5. تحقيق التوازن الملائم بين دعم منظمات المجتمع المدني التي تتمتع بما يلزم من اختصاص وخبرة وشبكات، مع إيلاء اهتمام خاص لضمان تنوع المنظمات، ولا سيما المنظمات المهملة أو المهمشة، مثل تلك التي تركز على النساء والشباب والأقليات.
6. تفادي التوقع من خلال اعتماد نهج متكامل للبرمجة يتمحور حول برامج منع التطرف العنيف التي تعالج جميع الدوافع ذات الصلة.
7. دعم عدد أكبر من المشاريع الطويلة الأمد لضمان المرونة خلال مرحلة التصميم والتنفيذ، مع إعطاء منظمات المجتمع المدني.
8. توفير طائفة من أشكال الدعم التقني وغيره من أنشطة بناء القدرات لمنظمات المجتمع المدني في كافة مراحل مشاريع برامج منع التطرف العنيف، بواسطة خطة استدامة مخصصة.
9. توفير ما يكفي من التمويل لأنشطة التعليم والرصد والتقييم في كل مراحل المشروع.
10. المحتملين وتهدد المجتمعات والممارسين. لوعي بالمخاطر المتصلة بمصطلح "برامج منع التطرف العنيف" وتفادي خطاب وصمة العار المحتملة التي قد تُبعد الشركاء.
11. ضمان اقتران تمويل المانحين لبرامج مكافحة التطرف العنيف باستخدام الأدوات الدبلوماسية والسياسية الملائمة.

